



بسم الله الرحمن الرحيم
باسم الشعب
المجلس الوطني لكوردستان العراق
رقم القرار: ١٢
تاريخ القرار: ٢١/٥/٢٠٠٠

«قرار»

إستناداً الى الصلاحية المخولة لنا بموجب الفقرة (٣) من المادة الثانية من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٧ وبناءً على ما شرعه المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢١/٥/٢٠٠٠ قررنا إصدار القرار الآتي:

- ١- يستمر العمل بقرار المجلس الوطني لكوردستان العراق رقم (١٢) في ٢٢/٩/١٩٩٩ مدة سنة اخرى اعتباراً من تاريخ إنتهاء نفاذه.
- ٢- على الوزراء المختصين تنفيذ احكام هذا القرار.
- ٣- ينفذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

د. روه نوري شاويس
رئيس المجلس الوطني لكوردستان العراق